



منشور تعليمات
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (إ.ج) لسنة ٢٠٢٢

رئيس مصلحة الجمارك

نفاذا لتأشير السيد الدكتور / وزير المالية علي كتاب السيد المستشار / رئيس مجلس الأمناء بوحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم ٢٢٥١ المؤرخ ٢٠٢٢/٥/٢٤ بخصوص ما تلاحظ للوحدة من قيام بعض الأشخاص بتهريب نقد أجنبي إلي خارج جمهورية مصر العربية عبر المنافذ الجمركية المختلفة والمنتهي إلي طلب تشديد الإجراءات الجمركية لمنع حالات تهريب النقد الأجنبي عبر الحدود من خلال المنافذ الجمركية المختلفة درءاً لأية مخاطر تؤثر بالسلب علي الاقتصاد المصري.

يراعى الالتزام بالآتي :

يتم تشديد إجراءات الرقابة الجمركية بالتنسيق مع الأجهزة الشرطية المختصة بتأمين الركاب بصالات السفر بالموانئ لإحكام الرقابة الجمركية علي تهريب النقد من جمهورية مصر العربية صحبة الركاب المغادرين بالمخالفة لأحكام المادة (٢١٢) من القانون رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي ، وتتخذ الإجراءات القانونية فوراً حيال المخالفين.

يتم تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة درءاً للمسئولية.

رئيس مصلحة الجمارك

(الشحات غنوري)

تحريراً في : ٢٠٢٢/١/٥ م